

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث أخرجه أيضا الشافعي وابن حزم وأغرب ابن أبي شيبه فرواه مرفوعا قال : حدثنا أبو أسامة عن النهاس بن قهم عن الحسن بن مسلم قال : (بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سفيان بن عبد الله على الصدقة) الحديث . ورواه أيضا أبو عبيد في الأموال من طريق الأوزاعي عن سالم بن عبد الله المحاربي أن عمر بعث مصدقا فذكر نحوه .

قوله : (تعد عليهم بالسخلة) استدل به على وجوب الزكاة في الصغار وقد تقدم في المرفوع من حديث سويد بن غفلة ما يخالفه .

قوله : (الأكلة) بفتح الهمزة وضم الكاف العاقر من الشياه والشاة تعزل للأكل هكذا في القاموس وأما الأكلة بضم الهمزة والكاف فهي قبيحة المأكول وليست مرادة هنا لأن السياق في تعداد الخيار .

قوله : (ولا الربي) بضم الراء وتشديد الباء الموحدة هي الشاة التي تربي في البيت للبنها .

قوله : (ولا فحل الغنم) إنما منعه من أخذه مع كونه لا يعد من الخيار لأن المالك يحتاج إليه لينزو على الغنم .

قوله : (وتأخذ الجذعة والثنية) المراد الجذعة من الضأن والثنية من المعز ويدل على ذلك ما في بعض روايات حديث سويد بن غفلة المتقدم أن المصدق قال : إنما حقنا في الجذعة من الضأن والثنية من المعز .

قوله : (بين غذاء المال) الغذاء بالغين المعجمة المكسورة بعدها ذال معجمة جمع غذي كغني السخال .

(وقد استدل) بهذا الأثر على أن الماشية التي تؤخذ في الصدقة هي المتوسطة بين الخيار والشرار . وفي المرفوع النهي عن كرائم [ص 196] الأموال كما تقدم من حديث معاذ وعن المعيب كما تقدم في حديث أنس وعمر والأمر بأخذ الوسط كما تقدم في حديث الغاصري